على ان الحلف بغير الله منهي عنه: وانما نقل بعضهم ممن حكوا الخلاف انما افترضوه ولعلهم
افترضوه افتراضاً وقدروه تقديراً لزعمهم انه يمكن ان يكون في المسألة خلاف
أو ان من خالف يمكنه ان يحتج ببعض الحجج أو بما يسمى حججاً ويمكن ان يعد خلافه خلافاً. وهذا كثيراً ما
يقع في كلام علماء الجدل والكلام" فهم يقولون في المسألة كل ما يمكن ان يقال أو ان لم يكن قد
قيل حقيقة ويحكون كل جميع ما يمكن ان يحكى وان لم يكن قد حكي وهذا يقع في أكثر كتب فخر الدين
الرازي وكتب امثاله ممن انصرفوا الى الناحية الجدلية الافتراضية ومن اخطرها مقدرة
في صناعة الشبهات والاعتراضات وان كانت ضعيفة واهية. ولعل هذا هو ما عناه الفيلسوف ابن رشد
اذ حكى الخلاف واذ زعم ان قوماً اجازوا الحلف بغير الله حتى جاء باقسام القرآن باشياء كثيرة
من خلقه خليقته وهذا لا يبعد ان يكون من صنع ابن رشد لانه من علماء الكلام والجدل
والنظر ولا يمكن ان يعني بكلامه وخلافه ان قوماً معينين يعرفهم ويعلمهم من شيوخ المذهب
التي يحكم عليها في كتاب "بداية المجتهد" البداية والنهاية" أو من شيوخ أهل السنة أو من الصحابة والسلف
قد قالوا ما قالوا واحتجوا بما احتج على جواز الحلف بالخليقة بحلف القرآن الذي ذكرناه
هو حجة من اجازوا الحلف بغير الله:
وما يضعف الأول في وجود قوم معروفين معينين
يقولون بجواز الحلف بغير الله ان الحافظ ابن حجر العسقلاني وغيره ممن نقلوا الخلاف حينما نقلوا
كلام الناس في المسألة ذكروا طوائف مختلفة كثيرة قالوا بتحريم الحلف بغير الله واوردوا
الاخبار التي جاء فيها الحلف بالاب أو ضعفوها وردوها لكنهم لم يذكروا
ان شيئاً سموه قال بجواز الحلف بالمخلوقات محتجاً باقسام القرآن أو بالروايتين الآتيتين
اللتين جاء فيهما القسم بالأب فهم حينما ذكروا التحريم والمنع ذكروا المحرمين والمانعين
وسموهم وحينما ذكروا ان قوماً قالوا بالجواز والاباحة لم يسموا احداً وقريب جداً أن
يكون هذا راجعاً الى وجدان هؤلاء وفقدان هؤلاء. واما ما ذكر ابن المنذر عن ابي عبيد
— وهو بقايا كم من اسلام — فهو يعني الحلف الاصطلاحي ولا يعني الحلف اللغوي الذي ٢٣١
جاء النهي عنه: فالذي نراه بعد هذا ونميل اليه ان العلماء مجمعون على ان الحلف
بالمخلوقين منهي عنه وانما اختلفوا في اصل النهي للتحريم أو للكراهة. واذا اعترف بالنهي
فاي مسلم يرضى لنفسه ولدينه بأن يقدم على ما نهى عنه الاسلام ونبي الاسلام تقرباً الى الله
وطلباً للثواب؟ أو اي مسلم يرضى لدينه ولنفسه بأن يحاول جواز الدليل على اتيان
ما نهى عنه النبي الكريم عليه الصلاة والسلام. ونحن الى الآن لم نجد احداً أنكر اخبار النهي
أو اجتهد في اسنادها حتى ولا الذين قيل انهم اجازوا الحلف بالمخلوقين
فاخبار النهي مجمع عليها فانا اجمع على ان الاسلام قد نهى عن الحلف بغير الله وأمر بالحلف بالله
وحده فالاختلاف حينئذ باطل لاغ لا معنى له ولا يقبل اذا وجد لان الاختلاف على ما
اجمع عليه واختلاف فيما لا يصح الخلاف فيه والناس كلهم مجمعون على ان العلماء اذا اختلفوا
في مسألة وجب عليهم ان يرجعوا الى نصوصها ودلائلها لفصل النزاع والخلاف فاذا سلمت
النصوص التي تعضد احد الرأيين والقول لمن كان الآخر لاغياً مردوداً شرعاً ونظراً وعقلاً
وقياساً واجماعاً: فهذه براهين لا ريب فيها دالة دلالة مختلفة على تحريم الحلف
بالمخلوقين وعلى وجوب الحلف بالله وحده حينما يحلف الحالف. والله اعلم

تلخيص ادلة المخالف

واذ اقمنا البراهين من قبلنا وجب علينا ان نجمل شبهات المخالف ونسوقها ثم نرد عليها